

محاضرات

في

الاقتصاد البنكي المعمق

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر



من إعداد: د.هاجر بريطل

المحور الأول:

البنوك و البنوك

SAHILA MAHILA
المصدر الأول لمكتبات التخرج في الجزائر

الإلكترونية

1. نشأة البنوك

ظهر العمل البنكي في حوالي 3200 قبل الميلاد في بلاد الرافدين أين كان كهنة المعابد يقدمون قروضا للوفيين من زوار المعابد مقابل فائدة (الربا) كما كانت وحدة الحساب في ذلك الوقت تتمثل في حبة الشعير، حيث يتم معالجة القروض محاسبا على الألواح من طين ولقد ظهرت القواعد الأولى للتقيين البنكي مع حمورابي الملك الأول للسلالة الحاكمة في بلاد الرافدين وقديما عندما كان الإنسان يحتاج لسلعة معينة كان يأخذها من شخص آخر مقابل أن يعطيه سلعة أخرى وهذا ما يطلق عليه نظام المقايضة إلى أن أصبح هذا النظام غير قادر على تلبية حاجات الإنسان بمرور الوقت حيث أنه قد يحتاج شخص إلى سلعة معينة لا تتوفر عند الطرف الآخر ليقايس بها لذلك وبعدها تم الاتفاق على اختيار نظام آخر لتبادل السلع، وبالفعل تم اختيار سلعة معينة في كل مجتمع تكون مباحة لجميع الأفراد يتم تبادل السلع بواسطتها ومنها من اختار القمح أو أي سلعة أخرى مقبولة لدى جميع أفراد المجتمع كمقياس للقيم، أي أن المتعاملين في السوق اتفقوا على استخدام سلعة واحدة لقياس قيم السلع أي اتفقوا على وحدة حسابية تحظى بقبول عام حتى يتم من خلالها مبادلة جميع السلع بهذه السلعة ومن هذا المنظور تطورت النقود، حيث مع مور الزمن لجأ الإنسان إلى المعادن المختلفة ومن معدن حتى وصل إلى أعلى هذه المعادن وهو الذهب حيث أن قيمة الذهب عالية وثابتة عن أي معدن يمكن المبادلة به.

ومع ظهور النقود الثمينة وجب على مالكيها البحث عن وسائل جيدة لحفظها، وعندما أصبح الذهب عملة بصورة رسمية وازداد النشاط التجاري وبدأت الثورات تتجمع وتتراكم في أيدي التجار والنبلاء أصبحت عملية حفظها ونقلها غاية في الخطورة بسبب الصراعات المستمرة بين النبلاء والطبقة الفقيرة إضافة إلى صعوبة المواصلات نتيجة إنتشار قطاع الطرق فإزدادت الحاجة لحفظ النبلاء لأموالهم فكان الصاغة هم الجهة الأمانة بسبب وسائل الحماية الموجودة لديهم، فكان الأغنياء يودعون أموالهم لدى الصاغة مقابل أجر معين يدفعونه للصاغة فأصبحوا الصاغة تتعهد بحفظ الأمانات النقدية إزاء تعهد كتابي تدفعه للمودعين وبمرور الزمن أخذت هذه التعهدات تحل محل النقود وأصبح الناس يزاولون أعمالهم التجارية بهذه التعهدات في الأسواق، فلاحظ الصاغة أن الودائع النقدية تبقى محفوظة في الغالب من غير أن يطلبها أصحابها لمدة من الزمن، حيث كان المودعون التجار والأغنياء يحررون أوامر صرف يتعاملون بها كأساس للوفاء بما عليهم من ديون نتيجة القيام بمعاملاتهم، حيث تسمح هذه الأوامر بالصرف بسحب النقود المودعة لدى الصاغة عند تقديمها لهم، فتراكمت النقود لدى الصاغة ومع مرور الوقت والتجربة أصبح لدى الصاغة الخبرة والمعرفة عن كمية النقود المسحوبة في السنة فقرر الصاغة الإستفادة من النقود المخزنة وبدأوا في إقراض الذهب الذي كان بحوزتهم والذي لا يقوم بسحبه أصحابه إلى أشخاص آخرين بشرط أن يردوه بعد فترة محددة مقابل فائدة وهي عبارة عن مبلغ معين يأخذه الصاغة، وبذلك بدأت الأموال تدخل إلى خزائن الصاغة من لا شيء وبدون عمل حتى دون أن يكون لديهم رأس مال.

وفي أواخر القرون الوسطى بدأت التجارة الدولية في التطور بإيطاليا، فانتشرت ظاهرة وضع الصاغة لطاولات في الموانئ يمارسون عليها نشاطهم، حيث أصبحوا يستخدمون الأموال الغير المودعة لديهم في الإقراض بفائدة وهذا ما دفع إهتمامهم في الحصول على قدر أكبر من الودائع من أجل منح قروض أكبر وتحصيل فوائد أكبر، فزادت المنافسة بين الصاغة لجذب الناس لإيداع الأموال، فأصبحوا يقبلون الاحتفاظ بالأموال والودائع بدون أجر يدفعه المودع بل ومع إشتداد المنافسة أصبح الصاغة يدفعون للمودعين فوائد لوضع أموالهم لديهم.

في بداية الأمر كان يطلق على المكان الذي يقوم فيه الصاغة بقبول الودائع والإقراض بـ **Banco** نسبة إلى الطاولة التي يمارس الصاغة عليها نشاطهم باللغة الإيطالية، وتغير اسم الصاغة وأصبح **Banquiers** ومع مرور الزمن أنشئ أول بنك على الشكل الحالي وتحت اسم **Bank** نسبة إلى **Banco** في إيطاليا سنة 1587 ثم توالى ظهورها في مدن أوروبا بعد ذلك فظهر بنك أمستردام سنة 1609م وبنك هامبورغ سنة 1619م وبنك إنجلترا عام 1694م وبنك فرنسا في أوائل القرن التاسع عشر.

2. تعريف البنوك

يتكون الجهاز المصرفي لأي مجتمع من المؤسسات المالية وعدد من البنوك وتحتل هذه الأخيرة مكانة هامة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية وذلك نظراً للدور المهم الذي تؤديه، والمتمثل في جمع الأموال بغرض إدخالها في السوق على شكل قروض لدفع العجلة الاقتصادية نحو الأمام لذلك نجد تعريفات عديدة للبنك نوجز أهمها فيما يلي:

أ. عرف المشرع الجزائري البنك وفقاً لقانون النقد والقرض على أنه: "هو شخصية اعتبارية تمتحن بصفة دائمة كل وظائف البنوك من استقبال الودائع، منح القروض، وتوفير وسائل الدفع وتسييرها".

ب. كما يمكن تعريف البنك على أنه: "مكان التقاء الأموال بمعنى أن البنوك تعمل كأوعية تتجمع فيها الأموال والمدخرات ليعاد إقراضها إلى من يرغب في الاستفادة بها وإفادة المجتمع منها عن طريق استثمارها".

ج. كما يقصد بالبنك على أنه: "مؤسسة إختصاصها وأغراض تأسيسها قبول الودائع من العملاء وتنفيذ أوامرهم المتعلقة بحساباتهم وصرف وتحصيل وإصدار الشيكات، وكذلك منح القروض وخصم الأوراق التجارية وفتح الحسابات الجارية وتشغيلها".

د. كما يعتبر البنك على أنه: "منشأة مهمتها الأساسية جمع وإستقطاب النقود بهدف إعادة إقراضها للآخرين وفق أسس معينة أو استثمارها في أوراق مالية محددة".

هـ. وكتعريف آخر للبنك هو: "تلك المؤسسة المالية التي تقوم بجمع النقود الفائضة عن حاجة أصحابها (الجمهور، منشآت الأعمال، الدولة) وإقراضها للمحتاجين إليها وفق أسس معينة أو استثمارها في أوراق مالية محددة".

و. كما يمكن تقديم تعريف آخر للبنك على أنه: "يشكل المكان الذي يلتقي فيه أصحاب الأموال الفائضة عن حاجتهم (المقرضين) والمحتاجين إليها (المقترضين) فهو يعمل كوسيط مالي بين الطرفين، وبصفة أخرى فهو يمثل مكان إلتقاء العرض والطلب على الأموال، حيث يكون لدينا لأصحاب الأموال المودعة لديه من جهة ومن جهة أخرى دائناً لهؤلاء الذين أقرضهم الأموال، كما يقوم بمزاولة عمليات التمويل الداخلي والخارجي".

ومن خلال ما سبق يمكننا أن نستخلص التعريف التالي:

"البنك هو مؤسسة مالية نقدية رسمية وظيفتها جمع الودائع ومنح القروض

وتسهيل وسائل الدفع، حيث تلعب دوراً هاماً في الوساطة المالية".

3. أسس البنوك

يقوم العمل البنكي على ثلاث أسس هامة تميز البنوك عن غيرها من المؤسسات الأخرى، نذكرها فيما يلي:

أ. الربحية

يسعى البنك كأى من المؤسسات الأخرى إلى تحقيق أكبر ربح ممكن لإرضاء المساهمين، وهو ناتج عن الفرق بين الإيرادات الإجمالية والنفقات الكلية للبنك، وتتحقق إيرادات البنك نتيجة لعمليات الإقراض والإستثمار التي يقوم بها البنك نظير خدماته المختلفة، إضافة إلى الأرباح الرأسمالية التي قد تنتج عن ارتفاع القيم السوقية لبعض أصول البنك.

أما نفقاته فتتمثل في النفقات الإدارية والتشغيلية والفوائد التي يقدمها البنك لأصحاب الودائع، ولتحقيق مبدأ الربحية وجب على البنك توسيع خدماته للحصول على أكبر إيراد.

ب. السيولة

وهي تمثل مقدرة البنك على الإحتفاظ في أي وقت بتوازن بين المبالغ المودعة والمبالغ المسحوبة، بمعنى أن يكون على إستعداد لتلبية طلب السحب في أي لحظة، بإعتبار أن الجانب الأكبر من موارده تتمثل في ودائع تحت الطلب فنقص السيولة سوف يؤدي بالبنك في الدخول في وضعية الخطر لعدم قدرته على تلبية طلبات السحب فبمجرد إشاعة عن عدم توفر السيولة في البنك تكفي لزعزعة ثقة عملائه مما يدفعهم لسحب ودائعهم وهو ما يعرضه للإفلاس.

لهذا على البنك أن يؤمن نفسه من خطر السيولة وأن لا يغامر بتوظيف كل أمواله لتحقيق الربح فقط، وإنما عليه ترك جزء من أمواله لمواجهة طلبات السحب المفاجئة.

ج. الضمان

يعني قدرة البنك على الوفاء بديونه والتزاماته من جهة ومن جهة أخرى يسعى البنك إلى التأكد من أن يوظف أمواله توظيفاً مضموناً من حيث قلة المخاطر التي تتعرض لها تلك الأموال.

ولهذا تعتبر الثقة أساس كل عملية من عمليات البنك.

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر



4. وظائف البنك

للبنك وظائف هامة يمكن تلخيص أهمها فيما يلي:

1.4. جمع الودائع

يعد جمع الودائع أحد أهم وظائف البنك، حيث تمثل الودائع الجزء الفائض من مداخيل بعض العائلات والمؤسسات والمحتفظ بها في البنك، وتمثل الودائع أهم مورد مالي للبنك.

فالوديعة تعرف على أنها: "كل ما يقوم الأفراد والهيئات بوضعه في البنوك بصفة مؤقتة، قصيرة أو طويلة الأجل على سبيل الحفظ أو التوظيف، وتتجسد هذه الودائع في أغلب الأحيان في شكل نقود قانونية، على الرغم من أنها يمكن أن تأخذ أحياناً أشكالاً أخرى كالذهب مثلاً".

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

وعلى إثر التعريف السابق للوديعة، فإننا يمكننا تقسيم الوديعة إلى نوعين:

• ودايع تحت الطلب:

يستقطب البنك الحجم الأكبر من الودائع متمثلة في ودايع تحت الطلب، وذلك لدورها الكبير في تسهيل المعاملات التجارية والإقتصادية، والوديعة تحت الطلب تنشأ بمجرد تلقي البنك مبلغاً من النقود والذي يقوم البنك بدوره فتح حساب جاري بقيمة المبلغ لصالح العمل كوديعة ويقوم البنك عمداً للعميل برد النقود أو جزءاً منها في أي وقت يرغب العميل في سحبها.

. ودائع لأجل:

هي مبالغ مالية يضعها أصحابها في البنك، ولا يجوز لأصحابها سحبها إلا بعد مرور مدة زمنية متفق عليها بين البنك وصاحب الوديعة لأجل.

2.4. منح القروض

يعتبر منح القروض من أهم الوظائف التي يؤديها البنك، إذ تعتبر القروض هي الغاية التي من أجلها وجد البنك، فالودائع لا معنى لها إذا لم توظف في شكل قروض تمنح لتمويل مختلف نشاطات الإقتصاد.

فوظيفة منح القروض تتمثل في منح البنك نقوداً لمن يرغب بها سواء كانوا أفراداً أو تجاراً أو رجال أعمال لفترات زمنية مختلفة وذلك لمساعدتهم في عملياتهم العاجلة ولمباشرة أعمالهم ونشاطاتهم على أن يردوا ذلك المبلغ مع الفوائد في موعد الإستحقاق المتفق عليه.

هه القروض التي يمنحها البنك للأفراد يمكن أن تكون في شكل قروض قصيرة الأجل أو تكون مدتها شهوراً فقط، وهي تعتبر هامة لمواجهة النشاطات التجارية للعملاء، كما يمكن أن تكون قروض متوسطة وطويلة الأجل عادة ما يكون تاريخ إستحقاقها أكثر من سنة حيث تكون موجهة لأعمال عقارية او إنتاجية.

وبهذا فالبنك وخلال عملية منح القروض فهو يعمل على تلبية طلبات عملائه إلا أنه يحصل على ضمانات كافية مقابل ذلك.

إلى جانب ذلك، تقوم البنوك في مباشرة نشاطها بجملة أعمال وخدمات تقدمها لعملائها يطلق عليها بالأعمال البنكية والتي ورد تعريفها في المادة 110 من قانون النقد والقرض 10/90 وكان مضمونها ما يأتي: "تتضمن الأعمال المصرفية تلقي أموال الجمهور وعمليات القرض ووضع وسائل الدفع تحت تصرف الزبائن وإدارة هذه الوسائل".

إن هذه الأعمال تتأثر بالمتغيرات الاقتصادية والسياسية لكل دولة ومن ضمن وظائف

البنك ما يلي:

- قبول الودائع وإعادة توظيفها.
- إصدار الشيكات وقبضها وفتح الإعتمادات.
- خصم الأوراق التجارية والكفالة والعمليات المنقولة.
- عمليات الصرف وتأجير الخزائن الحديدية.
- شراء وبيع العملات الأجنبية والذهب.
- تشجيع الإستثمار عن طريق القيام بمنح القروض بأنواعها: القصيرة، المتوسطة، وطويلة الأجل.

كما تقوم البنوك بوظائف عديدة نذكر منها:

- إدارة الاعمال وممتلكات العملاء وتقديم الإستشارات الإقتصادية والمالية من خلال دائرة مختصة.
- تمويل الإسكان الشخصي من خلال الإقراض العقاري.

يمكننا شرح لبعض الوظائف السالفة الذكر كما يلي:

• خصم الأوراق التجارية:

الأوراق التجارية هي صكوك مكتوبة بشكل قانوني وقد جرى قبولها في النشاط الإقتصادي كأداة وفاء بدلاً من النقود، وأنواع الأوراق التجارية هي: الكمبيالة (السفتجة) والسند الإنفي والشيك، تتضمن هذه الأوراق التجارية التزاماً بدفع مبلغ محدد قيمته من النقود فب الورقة التجارية إلا أنه قد يلجأ حامل الورقة التجارية للبنك من أجل الحصول على الأموال قبل موعد إستحقاق الورقة التجارية، فيقوم البنك بدفع مبلغ مالي لحامل الورقة التجارية بعد خصمها أي يقوم البنك بدفع القيمة الحالية للورقة التجارية مطروح منها قيمة العمولة أيضاً.

• بيع وشراء العملات الأجنبية:

المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

يقوم البنك بشراء وبيع العملات الأجنبية يومياً، بحيث تمكنه هذه العملية من الحصول على أرباح في حالة ما إذا كانت أسعار الشراء أقل من أسعار البيع.

5. أنواع البنوك

يتكون الجهاز المصرفي في أي بلد من عدد من البنوك تختلف وفقاً لتخصصها الذي تلعبه في النشاط الإقتصادي، ويعتبر تعدد أشكال البنوك من الأمور الناتجة عن التخصص الدقيق، ويمكن ذكر أنواع البنوك كالآتي:

أ. أنواع البنوك من حيث طبيعة النشاط

وتنقسم إلى:

• البنوك المركزية:

يعرف البنك المركزي على أنه: "بنك البنوك لأنه يتولى الإشراف والرقابة على البنوك، وبنك الإصدار لأن له سلطة إصدار نقد الدولة وبنك الدولة حيث له سلطة إدارة إحتياجات الدولة من الذهب والعملات الأجنبية وتوجيه السياسة النقدية في الدولة".

وهو يقف على قمة النظام المصرفي سواء من ناحية الإصدار النقدي او من ناحية العمليات البنكية وهو الإدارة الرئيسية التي تتدخل بها الحكومة لتنفيذ سياستها الإقتصادية.

وعند تتبعنا لنشأة البنوك المركزية نجد أنها غالباً كانت عبارة عن بنوك تجارية ثم تحولت إلى بنوك مركزية تملكها الدولة، ويعتبر بنك ريكس السويدي **Riks Bank** أقدم البنوك المركزية غير أن بنك إنجلترا الذي أسس سنة **1694** يعد أول بنك إصدار قام بمهام البنك المركزي.

• البنوك التجارية:

تمثل البنوك التجارية القسم الأكبر من النظام المصرفي، تأتي في الدرجة الثانية في التسلسل بعد البنك المركزي الذي يباشر عليها الرقابة ويؤثر في قدرتها على خلق نقود الودائع، تتمتع بالشخصية الاعتبارية وذات إستقلالية مالية وتسمى بنوك الودائع لكونها تقوم بقبول الودائع على إختلاف أنواعها من الأفراد والمؤسسات كما يطلق عليها أيضاً بـ بنوك الإئتمان لأنها تقدم قروض لطالبيها.

• البنوك الصناعية:

تهدف هذه البنوك إلى تقديم العديد من التسهيلات المباشرة والغير مباشرة إلى المنشآت الصناعية لفترات متوسطة وطويلة الأجل. المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

• البنوك العقارية:

تهدف بصفة عامة إلى تقديم أموال من أجل تمويل قطاع البناء والإسكان مقابل ضمانات عقارية، غالباً ما تكون هذه الأموال طويلة الأجل.

• البنوك الزراعية:

تقوم البنوك الزراعية بتقديم تسهيلات إئتمانية إلى المزارعين والفلاحين وذلك لدعم أنشطتهم وتنمية وتطوير القطاع الزراعي.

• بنوك وصناديق التوفير:

وهي البنوك والصناديق التي تقبل مدخرات صغيرة الحجم وتقوم في نفس الوقت بمنح قروض صغيرة أيضاً للمتعاملين معها من صغار المدخرين.

ب. أنواع البنوك من حيث شكل الملكية

وتنقسم بدورها إلى ما يلي:

• البنوك العامة:

هي البنوك التي تمتلكها الدولة وتمتلك كامل رأس مالها وتشرف على أعمالها وأنشطتها.

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

• البنوك الخاصة:

تأخذ هذه البنوك شكل الملكية الفردية أو شركات الأشخاص حيث تعود ملكيتها إلى شخص واحد أو عائلة واحدة أو مجموعة شركاء.

• البنوك المختلطة:

هي البنوك التي تشترك في إدارتها كلا من الدولة والأفراد أو الهيئات ولكي تحافظ الدولة على سيطرتها على هذه البنوك فإنها تعتمد إلى إمتلاك نصف رأس المال بما يسمح لها بالإشراف عليها وتوجيهها بما ينسجم والسياسة الاقتصادية.

ج. أنواع البنوك من حيث جنسيتها

وتنقسم إلى:

• بنوك وطنية:

وهي البنوك التي تعود ملكيتها إلى أشخاص طبيعيين أو اعتباريين تابعين للدولة التي تقوم هذه البنوك على أرضها.

• البنوك الأجنبية:

وهي البنوك التي تعود ملكيتها إلى رعايا دولة أخرى غير الدولة المسجلة فيها البنوك.

• البنوك الإقليمية:

وهي البنوك التي يشترك في ملكيتها عدد من دول منطقة معينة مثل: صندوق النقد العربي.

• البنوك والصناديق الدولية:

وهي البنوك والصناديق المنبثقة عن هيئات دولية ك البنك الدولي وصندوق النقد الدولي.

د. أنواع البنوك من حيث تفرعها

وتنقسم إلى:

• البنوك المفردة:

وهي البنوك ذات المركز الواحد تمارس فيه كافة أنشطتها البنكية.

• البنوك المتفرعة محلياً:

وهي البنوك التي يسمح لها بفتح فروع داخل الدولة التي تحمل جنسيتها.

• البنوك المتفرعة إقليمياً:

هي تلك البنوك التي تنتشر فروعها ضمن منطقة جغرافية محددة تضم أكثر من بلد واحد.

• البنوك المتفرعة عالمياً:

وهي تلك البنوك الكبيرة المسموح لها بإنتشار فروعها في مختلف أنحاء العالم.

والجدير بالذكر أن نظام البنوك ذات الفروع المنتشرة محلياً وإقليمياً وعالمياً هو السائد في معظم بلدان العالم نظراً لما يمتاز به من مرونة في تأدية الخدمات البنكية المختلفة مع إزدياد الفرص أمامه لإجتياز الأزمات المحلية لإتساع قاعدة عمله وخفض تكاليف الثابتة والكلية.

هـ. أنواع البنوك من حيث شرعية العمليات

وتنقسم إلى:

• بنوك تقليدية:

وهي تمثل البنوك التي تقوم بصورة معتادة بقبول الودائع ومنح القروض مقابل فائدة محددة شرط أن يكون معدل الفائدة على القرض أكبر من معدل الفائدة على الوديعة، لأنها بنوك

تهدف إلى تحقيق الربح إلى جانب القيام بمجموعة من العمليات الأخرى، ويطلق عليها أيضاً بـ البنوك الربوية.

• بنوك إسلامية:

عرفت إتفاقية إنشاء الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية في الفقرة الأولى من المادة الخامسة أن البنوك الإسلامية يقصد بها في هذا النظام: "تلك البنوك أو المؤسسات التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الإلتزام بمبادئ الشريعة، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذاً أو عطاءً".

ويطلق على البنوك الإسلامية اسم البنوك اللاربوية أو البنوك التي لا تتعامل بالفائدة.

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر



أسئلة حول المحاضرة:

- 1) ما هو الفرق بين النظام المصرفي والجهاز المصرفي؟
- 2) ما هو الفرق بين النظام المصرفي والنظام المالي؟
- 3) ما هو الفرق بين البنوك التجارية والبنوك المركزية؟

الحل:

1) الفرق بين النظام المصرفي والجهاز المصرفي:

النظام المصرفي يشمل القانون البنكي، فهو ينظم النشاط البنكي المركزي والبنوك والمؤسسات المالية من خلال سن قوانين تنظم كيفية إنشائها وتنظم العلاقة بين البنك المركزي والبنوك والعلاقة بين البنوك والأفراد فهو يضم قوانين تشرح بطريقة مفصلة عمل البنوك بصورة عامة.

أما الجهاز المصرفي فهو يضم الهيئات التي تكونه فهو يضم البنك المركزي والبنوك والمؤسسات المالية مع الإشارة إلى أن المؤسسات المالية هي من تقوم بمنح القروض فقط ولا تقوم بجمع الودائع ويطلق عليها أيضاً بـ مؤسسات القرض.

2) الفرق بين النظام المصرفي والنظام المالي:

النظام المالي فهو يضم أي مؤسسة تتعامل بالنقود وهي كالاتي: الخزينة العمومية، صناديق التأمين، صناديق التقاعد، البريد، الجهاز المصرفي إضافة إلى أنه يضم مختلف القوانين مثل قانون المالية والنظام المصرفي هو جزء من النظام المالي.

3) الفرق بين البنوك التجارية والبنوك المركزية:

هناك بعض الفروقات بين البنك المركزي والبنوك التجارية نوردتها فيما يلي:

أولاً: تتأثر البنوك التجارية برقابة البنك المركزي ولا تؤثر عليه، حيث يمارس البنك المركزي رقابته على البنوك التجارية من خلال جهاز مكلف بذلك في حين أن البنوك التجارية مجتمعة لا يمكنها أن تمارس أية رقابة أو تأثير على البنك المركزي.

ثانياً: تتعدد البنوك التجارية والبنك المركزي واحد في كل دولة، حيث تتعدد البنوك التجارية وتتعدد تبعاً لحاجات السوق الائتمانية في البلد غير أن البنك المركزي يبقى واحد.

ثالثاً: تختلف النقود المصرفية التي تصدرها البنوك التجارية عن النقود القانونية التي يصدرها البنك المركزي، فالنقود الكتابية أو نقود الودائع وهي نقود غير ملموسة تتمثل في القيود المحاسبية للحسابات الجارية في البنك التجاري وتؤدي دور النقود ويتم التعامل بها باستخدام وسائل الدفع مثل: الشيكات وبطاقات الدفع، تمثل النقود المصرفية التزاماً مصرفياً ينشأ من إيداع حقيقي لكمية من النقود القانونية أو نتيجة قيام البنك بفتح حساب لعملائه بهدف الإقراض.

رابعاً: تسعى البنوك التجارية للربح عكس البنك المركزي حيث تعتبر البنوك التجارية هيئات رأس مالية هدفها الأساسي هو تحقيق أكبر قدر ممكن من الربح بأقل تكلفة ممكنة هذا الهدف يختلف تماماً عن أهداف البنك المركزي والتي تتمثل في الإشراف والرقابة وتوجيه السياسة النقدية.

خامساً: غالباً ما تكون البنوك التجارية مملوكة من طرف الأفراد أو الشركات إلا أننا نجد أن البنك المركزي يكون دوماً مملوكاً من طرف الدولة.

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر



6. البنوك الإلكترونية

لقد حققت البنوك تقدما هائلا في أسلوب عملها خلال العقود الأربعة الماضية، وذلك من خلال التحول في تقديم الخدمات المصرفية من الصورة التقليدية إلى صورة أخرى، وذلك بالإعتماد على وسائل إلكترونية حديثة، إضافة إلى تقديم خدمات مصرفية جديدة ومبتكرة. وهذا التطور الذي حققته البنوك يرجع إلى التطور التكنولوجي الذي حول العمل المصرفي من عمل صعب إلى عمل أكثر سهولة.

أ. نشأة وتطور المصارف الإلكترونية:

تعود نشأة المصارف الإلكترونية إلى بداية الثمانينيات مع ظهور النقد الإلكتروني، أين شاع استخدام البطاقات مع بداية القرن الماضي في فرنسا في شكل بطاقات كرتونية تستخدم في الهاتف العمومي و بطاقات معدنية تستخدم على مستوى البريد في الولايات المتحدة الأمريكية، وفي عام 1958 أصدرت **American Express** أول بطاقات بلاستيكية لتنتشر على نطاق واسع، ثم قامت بعدها ثمانية مصارف بإصدار بطاقة **Bank American** عام 1968 لتتحول إلى شبكة **VISA العالمية**، كما تم إصدار في نفس العام البطاقة الزرقاء **Carte Bleue** من طرف مصارف فرنسية، وفي عام 1986 قامت إتصالات فرنسا **France Télécom** بتزويد الهواتف العمومية بأجهزة قارئ للبطاقات الذاكرة **Cartes A Mémoires**.

وفي مطلع التسعينيات من القرن الماضي ظهرت ثورة الأنترنت والحاسوب الآلي وكان القطاع الخدماتي على وجه الخصوص أكبر المستفيدين من هذه الثورة، حيث كانت الإنطلاقة الحقيقية للمصارف الإلكترونية بشكلها الحالي.

ومع مطلع القرن العشرين ظهر نوع آخر من المصارف الإلكترونية الذي لا يعتمد على خدمات الحاسب الآلي بل مستغلا ثورة تكنولوجيا الهاتف النقال، والتي أطلق عليها اسم المصارف الخلوية، والتي تعتمد في تقنياتها على استخدام تقنيات الحاسب الآلي والأنترنت عن طريق الهاتف الخليوي و نقل المعطيات إما عن طريق الرسائل القصيرة في حال دفع أو تسديد الفواتير، أو عن طريق نقل البيانات والمعلومات بواسطة الواب (Wib) **wib les** **application protocoles** وهو عبارة عن بروتوكول إتصالي يتيح مدخلا مفتوحا وعالميا للأجهزة اللاسلكية تمكنها بسهولة من نقل وتبادل البيانات إضافة إلى الدخول إلى

الشبكات عن طريق ما يسمى بـ **Protocolused to web page on the display**

of a mobile phone ويستخدم في أجهزة الكمبيوتر المحمولة والهواتف الخلوية لما يعتمد من قدرة عرض صفحات من المعطيات عبر قنوات الإتصال عن طريق تقنية

البلوتوث للتطبيقات اللاسلكية **Bluetooth Wireles**

ظهر أول مصرف إلكتروني في منتصف التسعينيات في الولايات المتحدة الأمريكية

وقد بلغ عدد المصارف التي تعمل على شبكة الأنترنت وفقا لتقرير مؤسسة Online

Banking الصادر عام 1998 أكثر من 200 مصرف ويعتبر مصرف نت بانك

www.Netbank.com الأمريكي أول مصرف إفتراضي على شبكة الإنترنت والذي بدأ

عمله على الشبكة في 1995.

ب. تعريف البنوك الإلكترونية:

يستخدم مصطلح البنوك الإلكترونية **Electronic Banking** أو بنوك الإنترنت

Internet Banking كمصطلح أكثر تطورا وشمولية للعديد من المفاهيم التي ظهرت منذ

ما يقارب عقدين من الزمن كتعبير عن مفهوم الإدارة المالية عن بعد أو البنوك الإلكترونية

عن بعد **Remote Electronic Banking** وتعتبر هذي المصطلحات عن قيام الزبائن

بإدارة معاملاتهم وحساباتهم و إنجاز متطلباتهم من منازلهم أو أماكن عملهم أو أي مكان

آخر دون الحاجة إلى الذهاب إلى البنك و بصرف النظر عن أوقات العمل الرسمية للبنوك
(إنجاز المعاملات بأي زمان ومكان).

حيث عرفت لجنة بازل البنك الإلكتروني بأنه:

“The provision of retail and small value banking products and services through electronic channels, Such products and services can include deposit taking, lending, account management, the provision of financial advice, electronic bill payment products and services such as electronic money”.

أي البنك الذي يكون مستعدا للقيام بالأعمال المصرفية كعرض المنتجات المصرفية ذات القيم الصغيرة للبيع لعملائه والخدمات من خلال القنوات المصرفية الإلكترونية ومثال ذلك المنتجات والخدمات المتعلقة بقبض الودائع، الإقراض، مراقبة وإدارة الحسابات بالإضافة إلى تقديم النصائح المالية، وخدمات دفع الفواتير إلكترونيا وخدمات أخرى كالنقد الإلكتروني.

وهناك تعريفات أخرى للبنوك الإلكترونية نذكر منها:

- المصارف الإلكترونية أو مصارف القرن الواحد والعشرين تعرف بأنها تلك البنوك التي تقوم بتقديم الخدمات المصرفية من خلال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.
- يمثل البنك الإلكتروني جميع النشاطات المصرفية التي تقوم بها البنوك من خلال شبكة الإنترنت ابتداءً من مرحلة الإعلان عن الخدمات المصرفية وحتى التعاقد بشأنها وتسييرها.

يمكن التوصل إلى مفهوم شامل للبنوك الإلكترونية على أنها:

عبارة عن البنوك التي تقدم الخدمات المصرفية التقليدية أو المبتكرة والتي يحتاجها العميل من خلال شبكة الإنترنت على مدار 24 ساعة من خلال جهاز الحاسب الشخصي أو الهاتف الخليوي دون أي عوائق.

ج. أنواع البنوك الإلكترونية:

تنقسم أنواع البنوك الإلكترونية إلى ثلاثة أقسام كما يلي:

• الموقع المعلوماتي: Information

يمثل هذا الموقع المستوى الأساسي والحد الأدنى للنشاط الإلكتروني المصرفي، ويسمح هذا الموقع بتقديم معلومات حول برامجه ومنتجاته وخدماته المصرفية.

• الموقع الاتصالي: Communication

يتيح هذا الموقع عملية التبادل الاتصالي بين البنك والعملاء مثل البريد الإلكتروني، تعبئة طلبات أو نماذج على الخط، وتعديل معلومات القيود والحسابات، الإستفسارات.

• الموقع التبادلي: Transactional

ويمكن من خلاله أن يمارس البنك نشاطاته في بيئة إلكترونية كما يمكن للعميل القيام بمعظم معاملاته إلكترونياً من سداد قيمة الفواتير وإدارة التدفقات النقدية وإجراء كافة الخدمات الاستعلامية سواء داخل البنك أو خارجه.

ولدى استعراض واقع العمل المصرفي الإلكتروني فإن غالبية المصارف في العالم أنشأت بشكل أو بآخر مواقع معلوماتية، واتجهت معظم المواقع إلى استخدام بعض وسائل الاتصال التفاعلي مع الزبون عكس المواقع التبادلية التي لا تزال اتجاهات المصارف نحوها

تخضع لإعتبارات عديدة، فهذه المواقع تعني قدرة الزبون على التعامل مع الخدمة المصرفية عن بعد ومن خلال الإنترنت.

لا تزال الولايات المتحدة الأمريكية في مقدمة الدول في العمل المصرفي، فإن من بين 10 آلاف مصرف ومؤسسة مالية ثمة ما يقارب 3500 موقع تشارك مع بعضها العديد من المؤسسات.

الشكل رقم 01: الخدمات التي تقدمها المصارف وفق كل صنف

الموقع المعلوماتي		
المستوى المتقدم	المستوى المتوسط	المستوى الأساسي
<ul style="list-style-type: none"> • تقديم بعض خيارات الإشتراك. • عرض الإعلانات. • مجموعات للحوار. 	<ul style="list-style-type: none"> • روابط على مواقع أخرى. • تنزيل التقارير. 	<ul style="list-style-type: none"> • كتب إلكترونية. • معلومات ترويجية. • طرق الإتصال بالبنك. • إعلانات عن قروض خاصة.

الموقع التفاعلي		
المستوى المتقدم	المستوى المتوسط	المستوى الأساسي
<ul style="list-style-type: none"> • استخدام تكنولوجيا متقدمة <p>مثل: Vidéo conférence</p>	<ul style="list-style-type: none"> • يزود العملاء بأدوات مثل الآلة الحاسبة. 	<ul style="list-style-type: none"> • استخدام البريد الإلكتروني • وملاء الإستثمارات من قبل العملاء للتعبير عن إقتراحاتهم ومشاكلهم.

الموقع التبادلي		
المستوى المتقدم	المستوى المتوسط	المستوى الأساسي
<ul style="list-style-type: none"> • الترويج لإستخدام نقود إلكترونية لإعتبارها أسلوباً لتطوير الصفقات المنجزة عبر الويب. 	<ul style="list-style-type: none"> • يمكن أن يقوم العميل بالدخول إلى العمليات المتعلقة بالحساب. • تحويل الأموال. • دفع فواتير الحساب. • يسمح للعملاء بالدخول إلى قواعد البيانات الخاصة بالبنك. 	<ul style="list-style-type: none"> • فتح الحساب. • طلب منتجات وخدمات. • طلب بطاقات. • القيام بالإستثمارات.

د. خصائص البنوك الإلكترونية:

تتفرد البنوك الإلكترونية في تقديم خدمات متميزة عن غيرها من البنوك التقليدية تلبية لإحتياجات العميل وهو ما يحقق للبنك مزايا عديدة عن غيره من البنوك المنافسة، فيما يلي أهم هذه الخصائص:

• إمكانية الوصول إلى قاعدة أوسع من العملاء

تتميز البنوك الإلكترونية بقدرتها على الوصول إلى قاعدة عريضة من العملاء دون التقيد بمكان أو زمان معين، كما تتيح لهم إمكانية طلب الخدمة في أي وقت وعلى طول أيام الأسبوع وهو ما يوفر الراحة للعميل، إضافة إلى سرية المعاملات التي تميز هذه البنوك تزيد من ثقة العملاء فيها.

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

• تقديم خدمات مصرفية كاملة وجديدة

تقدم البنوك الإلكترونية كافة الخدمات المصرفية التقليدية وإلى جانبها خدمات أكثر تطوراً عبر الأنترنت تميزها عن الأداء التقليدي مثل:

✓ شكل بسيط من أشكال النشرات الإلكترونية الإعلانية عن الخدمات المصرفية.

✓ إمداد العملاء بطريقة التأكد من أرصدهم لدى المصرف.

✓ تقديم طريقة دفع العملاء للكمبيالات المسحوبة عليهم إلكترونياً.

✓ كيفية إدارة المحافظ المالية (من أسهم وسندات) للعملاء.

✓ طريقة تحويل الأموال بين حسابات العملاء المختلفة.

• خفض التكاليف

من أهم ما يميز البنوك الإلكترونية أن تكاليف تقديم الخدمة منخفضة مقارنة بالبنوك العادية، ومن ثم فإن تقليل التكلفة وتحسين جودتها هي من عوامل جذب العميل، ففي دراسة تقديرية خاصة بتكلفة الخدمات المقدمة عبر قنوات مختلفة تبين أن تكلفة تقديم خدمة عبر فروع البنك تصل إلى 295 وحدة، في حين تقل عنها فيما لو قدمت من خلال شبكة الإنترنت بتكلفة وحدات، وتصل إلى تكلفة واحدة من خلال الصرافات الآلية.

• زيادة كفاءة البنوك الإلكترونية

نع إتساع شبكة الإنترنت وسرعة إنجاز الأعمال عن البنوك التقليدية أضحت سهلاً على العميل الإتصال بالبنك عبر الإنترنت الذي يقوم بتنفيذ الإجراءات التي تنتهي في أجزاء صغيرة من الدقيقة الواحدة بأداء صحيح وبكفاءة عالية مما لو إنتقل العميل إلى مقر البنك شخصياً وقابل أحد موظفيه الذين عادة ما يكونون منشغولون عنه.

• خدمات البطاقات

توفر البنوك الإلكترونية خدمات متميزة لرجال الأعمال والعملاء ذوي المستوى المرموق مثل خدمات البطاقات الذهبية المقدمة لفئة محددة من العملاء على شكل بطاقات إنتمانية وبخصم خاص ومن هذه البطاقات بطاقة Sony التي تمكن العميل من إستخدامها في أكثر من 18 مليون من أكبر الأماكن، وتشتمل على خدمات مجانية على مدار الساعة برقم

خاص، خدمة مراكز الأعمال، الإعفاء من رسوم وعمولات الخدمات البنكية، بالإضافة إلى الكثير من الخدمات الخاصة الأخرى.

وعموماً تتيح البنوك الإلكترونية خيارات أوسع للمتعاملين بها وحرية أكثر في اختيار الخدمات ونوعيتها.

هـ. مزايا وعيوب البنوك الإلكترونية

للمصارف الإلكترونية مزايا وعيوب نذكر أهمها:

• مزايا البنوك الإلكترونية

تعتبر شبكة الإنترنت وسيط تفاعلي لبيئة الأعمال بوجه عام فمن وجهة نظر المستخدمين (الفرد) فهي بيئة ملائمة لإنجاز العمليات المصرفية وتقدم هذه المصارف تشكيلة من الخدمات تحقق العديد من المزايا هي:

- ✓ توفير الخدمات المالية للعملاء على مدار 24 ساعة.
- ✓ تقديم معلومات حديثة على حسابات العملاء.
- ✓ الحصول على نصائح عالية من المصرف سواء من خلال البريد الإلكتروني أو بشكل مرئي من خلال الكاميرات.
- ✓ الخفض الكبير في التكاليف، فبعد أن كان المصرف يقوم بتخصيص الكثير من الأموال لفتح فروع جديدة له في كافة المناطق في محاولة منه للتقرب إلى العملاء أصبح المصرف الإلكتروني في منتهى القرب من العملاء، بحيث أصبح أقرب من أ

فرع لأي مصرف تقليدي وفي نفس الوقت يقوم بكافة الخدمات التي يقوم بتوفيرها المصرف التقليدي العادي، وعليه تم تخفيض تكاليف كثيرة من أموال وأيدي عاملة وأجهزة كان يتكدها المصرف التقليدي في إنشاء فروع جديدة.

✓ إمكانية إستقطاب شريحة أوسع من الزبائن: تتفرد المصارف الإلكترونية بقدرتها على الوصول إلى شريحة أوسع من الزبائن دون التقيد بمكان أو زمان معين، كما تتيح لهم إمكانية الخدمة في أي وقت وعلى طول أيام الأسبوع وهو ما يوفر راحة للعميل.

✓ تتميز البنوك الإلكترونية بسرية المعاملات وهذا ما زاد ثقة العملاء فيها.

✓ تقديم خدمات مصرفية جديدة: تعمل المصارف الإلكترونية على تقديم جميع الخدمات

المصرفية التقليدية، مع تقديم خدمات جديدة عن طريق الإنترنت مثل:

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات المخرج في الجزائر

• إرسال نشرات إعلانية عن الخدمات المصرفية.

• تبليغ الزبائن بأرصدهم.

• كيفية التعامل مع الكمبيالات الإلكترونية.

• معرفة كيفية إدارة المحفظة الإستثمارية.

• معرفة تحويل الأموال بين الحسابات المختلفة.

✓ إن المصارف الإلكترونية فرصة لتحقيق معدلا أفضل للمنافسة والبقاء في السوق.

الشكل رقم 02: نسبة التوفير بين إستعمال القنوات التقليدية وإستعمال الإنترنت في

المصارف

تذكرة الطيران	المعاملات البنكية	توزيع البرمجيات	دفع الفواتير	
9.10	1.08	15.22	3.32-2.22	القنوات التقليدية
1.18	0.13	0.10-0.02	11-0.65	عبر الإنترنت
87	89	99-97	71-67	نسبة التوفير

الوحدة: دولار للمصفقة.

• عيوب البنوك الإلكترونية

ينجم عن التعامل بنظام المصرف الإلكتروني عدة عيوب منها: المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

✓ إتساع الهوة بين المصرف والعميل وما يمكن أن يترتب عليها من عمليات إقراض دون ضمانات كافية، وتعرض المصارف لعمليات تنصيب.

✓ صعوبة مراقبة البنك المركزي لحجم السيولة: حيث أن نظام المصرف الإلكتروني

يتيح للعميل أن يقوم بتحويل أمواله بأي مبلغ بضغطة على زر الكمبيوتر أو الهاتف

خارج حدود الدولة إلى دولة أخرى أو العمس، مما يجعل الدولة عرضة للتأثر بأزمات

السيولة سواء بالزيادة أم بالنقصان.

✓ إن إنجاز الأعمال المصرفية على شبكة الويب ما زال معقداً جداً، وإذ الكثير من

العملاء ما زالوا متخوفون من الناحية الأمنية.

✓ ظهور المخاطر القانونية: حيث تتطوي المعاملات المصرفية الإلكترونية على درجة كبيرة من المخاطر القانونية كعدم معرفتها الكاملة بالقوانين والتنظيمات المطبقة في بلد ما قبل أن تبدأ في تقديم خدماتها فيه.

✓ من الشائع وطبقاً لمصطلحات الإنترنت يطلق على المهاجمين شبكة الإنترنت بـ **الهاكرز** حيث أنه من المفروض وحسب ما هو معروف عن هؤلاء أنهم يسعون إلى تدمير الشبكة المعلوماتية، حيث أن بعض مواقع البنوك الإلكترونية في الولايات المتحدة الأمريكية قد تعرضت لهجمات عديدة نظراً للتغيرات في برامج لم يتم تحديثها، كما ان التنصت الإلكتروني هو الآخر محتمل جداً من قبل هؤلاء الأشخاص نتيجة أنه يمكن الحصول على بعض البيانات والمعلومات الإلكترونية المتسربة من جهاز الكمبيوتر والبعض الآخر من توصيلات الشبكة تم كشفها وتجميعها لتصبح بيانات ومعلومات ذات فائدة، هذه الإختراقات قد تكون خارجية كما قد تكون داخلية كموظفي البنك، والتي لها أثر سلبي على تطور ونمو العمليات البنكية الإلكترونية.

المحور الثاني:

الببوك الإسلامية

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر



1. تعريف البنوك الإسلامية

يمكن القول أن هناك إتفاق حول الفرق بين البنوك الإسلامية والبنوك التجارية والمتمثل في عدم تعامل البنوك الإسلامية بمبدأ الفوائد الربوية، ولكنه ليس مبدأ كافياً لقيام البنك الإسلامي فهناك مبادئ و شروط أخرى أهمها الإلتزام بقواعد الشريعة الإسلامية والعمل على تحقيق تنمية إجتماعية واقتصادية للمجتمع وعليه يمكن تقديم تعريف شامل للبنوك الإسلامية كما يلي:

"هو مؤسسة مالية مصرفية وسيطة، تهدف إلى تحقيق التنمية الإجتماعية والإقتصادية وتحقيق الربح من خلال قيامها بأعمال وأنشطة وخدمات مصرفية تتفق وأحكام الشريعة الإسلامية وقواعدها البعيدة عن التعامل بالربا".
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

لم تأخذ البنوك الإسلامية طابعها المميز والمنظم كمؤسسة تمويل وإستثمار إلا في أواسط السبعينيات، عندما قر المؤتمر الثاني لوزراء مالية الدول الإسلامية المنعقد في جدة في 1974/08/10 إنشاء البنك الإسلامي للتنمية الذي باشر في أعماله في 1975/11/20 ليكون أول مؤسسة تمويلية دولية إسلامية، يليه إنشاء بنك دبي الإسلامي عام 1975.

2. خصائص البنوك الإسلامية

من أهمها ما يلي:

. عدم تعاملها بالفائدة:

وذلك لإعتبار الفائدة من الربا ولهذا فهي تعتمد على مبدأ المشاركة في الغنم والغرم (الربح والخسارة).

. تصحيح وظيفة رأس المال:

ترفض البنوك الإسلامية فكرة أن تكون تاجر للنقود وإنما تستخدم النقود في تحريك النشاط الاقتصادي من خلال الإستثمارات الحقيقية بأساليب المشاركة التي تمثل العلاقة بين المصرف الإسلامي ومودعيه. المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

. الإلتزام بقاعدة الحلال والحرام:

الحرص على تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها، حيث لا يجوز للبنك الإسلامي أن يقدم خدمات تدخل في دائرو التحريم أو دائرة الشك مع إحترام إحتياجات ومصلحة المجتمع.

. خضوع البنوك الإسلامية للرقابة الشرعية:

بالإضافة إلى الرقابة المصرفية المالية والإدارية فإن البنوك الإسلامية تخضع لرقابة شرعية وهذا ما تنفرد به البنوك الإسلامية.

. عدم إكتناز المال:

على البنك الإسلامي أن يجتهد في البحث عن جميع السبل المباحة لتوظيف أمواله وعدم السماح بتراكم الأموال لديه لأي سبب من الأسباب حتى إن إقتضى الأمر التوقف عن قبول الأموال إذا لم يجد منافذ التوظيف المناسبة.

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر



3. الخدمات البنكية الإسلامية

لا تختلف البنوك الإسلامية في أعمالها المصرفية كثيرا عن البنوك التجارية، وفيما

يلي أهم هذه العمال:

أ. الخدمات البنكية

وهي مجمل الخدمات التي يكون هدفها الربح، وتعتبر من أهم موارد البنك ويمكن

حصرها فيما يلي:

• قبول الودائع وفتح الحسابات:

يتم قبول الودائع ضمن فئات أساسية هي:

SAHLA MAHLA

المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

✓ الودائع تحت الطلب: سبق وشرحها في المحور السابق.

✓ الحساب الإستشاري المشترك: يمثل حساب ودائع العملاء الراغبين في المشاركة في

أي مشروع من المشروعات التي يقوم بها البنك مع علم العميل بكل المخاطر الملمة

بهذه المشاريع، بحيث يقوم البنك بمشاركة العميل الأرباح التي يحققها المشروع، أم

في حالة الخسارة فستقل القيمة الإسمية للوديعة.

ينقسم هذا الحساب بدوره إلى ثلاثة أنواع نذكرها فيما يلي:

❖ **حسابات التوفير والإدخار:** هي حسابات لا ترتبط بمدة معينة لذلك لا يقوم البنك باستثمار جميع مبالغها، ويكون احتساب الربح والخسارة استناداً إلى النسب الموظفة من الحساب إلى إجمالي الاستثمار.

❖ **الحسابات لأجل:** وهي الودائع التي لا يحق للمودعين سحبها إلا بعدد إنقضاء المدة المتفق عليها وهي تمتاز بالثبات لذلك يستثمر البنك جزء كبير منها.

❖ **الحسابات الخاضعة لإشعار:** هي ودايع مرتبطة بأجل معين لكن يحقق لمودعين السحب منها قبل نهاية المدة المحددة شرط تقديم إشعار للبنك قبل السحب بمدة متفق عليها.

✓ **الحساب الإستثماري:** هنا يقوم العميل بتحديد المجال الإستثماري من أرباح وخسائر وفقاً لإجمالي الودائع الموجهة في كل مجال إستثماري على حد دون مسؤولية البنك عن أي خسارة تحدث، بحيث حق البنك في الحصول على أتعاب الإدارة لا تسقط حتى حالة خسارة المشروع الذي إستثمر فيه العميل.

. التحويلات البنكية

يقصد بها نقل أرصدة حسابات العملاء إلى حسابات أخرى وتنقسم إلى نوعين:

4. **الحوالات الداخلية:** وهي عملية تحويل البنك للنقود من بنك لآخر في نفس الدولة.

5. **الحوالات الخارجية:** وهي عملية تحويل البنك للنقود من بنك من دولة إلى بنك في

دولة أخرى، وما يتبع ذلك من تحويل العملة المحلية بالأجنبية أو الأجنبية بأخرى.

. تحصيل الأوراق التجارية

. لا يجوز للبنك الإسلامي خصم الكمبيالات لأن هذا من الربا، لكن البنك يقوم بتحصيل الأموال المتمثلة في الأوراق التجارية من المدينين (الذين يكونون نائبين عن العملاء) وقيدها في حساب العميل أو تسليمها له نقداً ويأخذ البنك أتعاب الخدمة التي قدمها للعميل وهو حلال شرعاً.

. تأجير الخزائن الحديدية

ب. التسهيلات المصرفية

تتمثل في إصدار خطابات الضمان وفتح الإعتمادات المستندية بأنواعها:

. إصدار خطابات الضمان

خطاب الضمان هو عقد كفالة إذا كان غير مغطى بالكامل وعقد وكالة إذا كان مغطى بالكامل، إذن يجوز شرعاً أخذ الأجر عن الكفالة والوكالة.

. فتح الإعتمادات المستندية

هي تعهد خطر يصدر من بنك معين بناءً على طلب المستورد، يخول بموجبه للبنك دفع مبلغ معين من النقود إلى المستفيد من الإعتماد، وهو المصدّر مقابل تقديم المستندات الدالة على شحن البضاعة خلال مدة معينة وتستوفي البنوك عند فتحها الإعتمادات عمولات مختلفة، والتكيف الشرعي لها هو عقد الوكالة لأن البنك ينوب عن العميل، وعقد الجلالة حيث يتولى البنك سداد الثمن نيابة عن العميل، وعقد الضمان لأن البنك يضمن العميل في سداد المبلغ للمصدّر، وكل هذه النقود جائزة شرعاً.

ج. الخدمات الإجتماعية

وتتمثل فيما يلي:

. تحصيل وإنفاق الزكاة

من بين الخدمات المصرفية الإسلامية تحصيل أموال الزكاة، ويكون ذلك عن طريق صناديق معدة لهذا الغرض ثم يقوم البنك بإنفاقها في مصارفها الشرعية المحددة.

. القرض الحسن

هو قرض طوعي الغرض منه مساعدة المحتاجين، أي أنه مخصص لغايات إنسانية كالعلاج، الزواج، الوفاة.

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر



4. صيغ التمويل في البنوك الإسلامية

تتمثل صيغ التمويل في البنوك الإسلامية فيما يلي:

أ. المضاربة

وهي عقد يشارك فيه طرفان أو أكثر من أصحاب الأموال والقائمين بالاعمال حيث يقدم الطرف الأول المال ويقدم الطرف الثاني الجهد والخبرة على أن يتم توزيع الربح بينهما على أساسا نسب متفق عليها مسبقاً، أما الخسارة فيتحملها صاحب رأس المال وحده بشرط عدم إهمال أو تقصير الطرف الآخر في تسيير الأموال وتكفيه خسارة جهده وعمله.

وللمضاربة أنواع نذكرها كما يلي:

SAHLA MAHLA

• المضاربة العامة (المطلقة): لأول لمذكرات التخرج في الجزائر

وهي عقد لا يكزن فيه أي شرط على المضارب بخصوص العمل سواء من حيث نوعيته أو مكانه أو الأشخاص الذين سيتم التعامل معهم، بل يبقى العقد في منتهى الحرية في تصرف المضارب.

• المضاربة الخاصة (المقيدة):

هي المضاربة التي يشترط فيها رب المال قيوداً على المضارب تتمثل في شروط معينة ومقبولة شرعاً وذلك عند كتابة العقد وذلك بالإتفاق بينهما.

• المضاربة الثنائية:

وهي المضاربة التي تتم بين طرفين، يقدم الطرف الأول المال ويقدم الطرف الثاني العمل، أي علاقة ثنائية بين صاحب المال واحد وعامل واحد.

• المضاربة المشتركة (المتعددة):

وهي التي تكون فيها العلاقة متعددة، فيتعدد أرباب الأموال أما المضارب فيكون واحد، أو يتعدد المضاربون ورب المال واحد أو يتعدد أرباب الأموال والمضاربون.

ب. المشاركة

هي عقد طويل الأجل بين البنك والعميل تقوم على أساس إتفاق بين البنك الإسلامي وصاحب المشروع، يقدم كلا الطرفين رأس مال معين ويشتركان في العمل، حيث يوزع الربح حسب الإتفاق أما الخسارة فبنسبة مساهمة كل طرف مشارك في رأس المال.

وهناك نوعان أساسيان من المشاركة هما:

• المشاركة الثابتة: هي إشتراك البنك الإسلامي في مشروع معين والمساهمة فيه بهدف

تحقيق الربح دون أن يتم تحديد أجل معين لإنهاء هذه الشراكة.

وبالتالي فالشراكة الثابتة هي شراكة دائمة ولا ترتبط بأجل معين وهي مستمرة ما

دامت الشركة قائمة.

• **المشاركة المؤقتة:** هي التزام البنك في مشروع معين بهدف الربح مع تحديد أجل

وطريقة مشاركته في هذا المشروع مستقبلا وتنقسم هذه المشاركة إلى نوعين:

أ. المشاركة في تمويل صفقة معينة:

وهي إشترك البنك الإسلامي مع أحد التجار أو إحدى المؤسسات في تمويل صفقة ومعيّنة على أن يتقاسم الربح بنسب معيّنة، وفي هذا النوع يدخل البنك الإسلامي كشريك في عمليات إستثمارية أو تجارية مستقلة عن بعضها البعض وتختص بنوع معين او عدد محدد من السلع حيث يطلب البنك من العميل مساهمة مالية تتراوح بين 25 % و 40 % حسب نوع العملية، وتعود أهمية هذا النوع بالنسبة للبنك إلى سرعة تصفية التجارة مما يؤدي إلى سرعة دوران رأس مال البنك.

SAHLA MAHLA

المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

ب. المشاركة المنتهية بالتملك (المشاركة المتناقصة):

هي نوع من المشاركة يكون فيها من حق العميل أن يحل محل البنك الإسلامي في ملكية المشروع إما دفعة واحدة أو على دفعات حسب ما تقتضيه الشروط المتفق عليها، وإطلاق عليها بالمشاركة المتناقصة يشير إلى أن مشاركة البنك تتناقص كلما إسترد جزء من تمويله أما طالب التمويل وهو العميل فيتملك المشروع في نهاية الأمر بعد أن يتمكن من رد التمويل إلى البنك.

ج. المرابحة

المرابحة هي عقد يتفق من خلاله البنك مع العميل على بيع سلع معينة والبائع هنا هو البنك والمشتري هو العميل، وهناك نوعين من المرابحة هما:

• المرابحة البسيطة

يقوم من خلالها البنك ببيع سلع معينة للعميل سواء كانت هذه السلعة يملكها أو قد اشتراها ليعيد بيعها للعميل بحيث أن تكون السلعة بمواصفات محددة من قبل وعلى أساس سعر معين يمثل التكلفة مضاف إليها هامش الربح يتفق عليه البنك والعميل، ويعتمد بيع المرابحة على صدق البنك في الإفصاح عن الثمن الأصلي للسلعة.

• بيع المرابحة المركبة (الأمر بالشراء) المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

ومن خلال هذا النوع يقوم العميل بطلب من البنك الإسلامي على أن يشتري له سلعة معينة بمواصفات محددة، وذلك على أساس وعد منه بالشراء لتلك السلعة للعميل مرابحة أي بربح متفق عليه ويقوم العميل بدفع ثمن السلعة على دفعات وأقساط.

د. الإستصناع

وهو إتفاق بين البنك والعميل ويقوم من خلاله العميل بطلب من البنك أن يصنع له سلعة معينة لم تكن موجودة من قبل طبقاً لمواصفات محددة مقابل ثمن معين، بشرط أن لا يذكر فيه أجل محدد فإن ذكر الطرفان أجل التسليم يتحول العقد إلى عقد السلم.

هـ. السلم

وهو عقد يتفق فيه البنك والعميل على بيع سلعة معينة وهو بيع آجل بعاجل، فهو معاملة مالية يتم بموجبها تعجيل دفع ثمن السلعة من طرف العميل إلى البنك ويلتزم البنك بتقديم السلعة لاحقاً (آجلاً)، فتقديم ثمن السلعة هو العاجل أما تقديم السلعة فيكون آجلاً بشرط أن يتم وصف البنك للسلعة للعميل بدقة في العقد من حيث النوع والصفة والمقدار ووقت ومكان التسليم وأن يكون دفع ثمن السلعة في مجلس العقد.

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر



المحور الثالث:

إدارة المخاطر

SAHLA MAHLA

المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر



تمهيد

تعتبر الصناعة البنكية من أكثر الصناعات التي تحتوي على مخاطر وخاصة في ظل التحولات الاقتصادية وتزايد التعامل بمستحدثات العمل البنكي وتناك استخدام أدوات مالية جديدة ساعد في خلقها التطور التقني في الصناعة البنكية ومع هذا التطور والمخاطر المرتبطة به أصبح من الضروري مراقبة مستوى المخاطر التي تحيط بالعمل البنكي ووضع إجراءات الرقابية اللازمة للسيطرة على الآثار السلبية لهذه المخاطر وإدارتها بطريقة سليمة، حيث أن معرفة المخاطر وتقويمها وإدارتها هي من العوامل الرئيسية في نجاح البنوك وإزدهارها وتحقيقها لأهدافها فإذا كان الدخول في المخاطرة المقصود به الحصول على أرباح أعلى إلى أن عدم إدارة هذه المخاطر بطريقة علمية صحيحة قد يؤدي إلى حدوث أزمة مالية.

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

1. مفهوم المخاطر البنكية

من الصعب جداً أن نحدد بصورة عامة مفهوم الخطر البنكي لكن يمكننا الوصول

إلى التعريفات التالية:


- تعرف المخاطر البنكية بأنها "إحتمالية تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها أو تذبذب العائد المتوقع على استثمار معين".
- عرفت لجنة التنظيم البنكي وإدارة المخاطر المنبثقة عن هيئة قطاع البنوك الأمريكية المخاطر البنكية بأنها "إحتمال حصول خسارة إما بشكل مباشر من خلال خسائر في نتائج الأعمال أو في رأس المال، أو بشكل غير مباشر من خلال وجود قيود تحد من قدرة البنك على الإستمرار في تقديم أعماله وممارسة نشاطاته من جهة، وتحد من قدرته على إستغلال الفرص المتاحة في بيئة العمل البنكي من جهة أخرى".

وكمجمل للتعريف السابقة يمكن تعريف المخاطر البنكية على أنها:

حدث لا يمكن التنبؤ به والذي يحدث خسائر غير متوقعة في ميزانية البنك، كما

يحدث قيود تحد من قدرة البنك على مواصلة أعماله.

2. أنواع المخاطر البنكية



SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر
أ. مخاطر المالية:

- **مخاطر الائتمان:** تنشأ هذه المخاطرة نتيجة عدم قدرة البنك على استرداد أمواله من المقترضين وذلك لعدم رغبتهم في السداد أو لعدم قدرتهم على الوفاء بالتزاماتهم تجاه البنك.
- **مخاطر السيولة:** تتعرض البنوك من حين إلى آخر إلى سحبات مفاجئة من قبل المودعين مما يوقع البنوك في حالة عدم توفر السيولة وبهذا تنشأ المخاطرة.
- **مخاطر السوق:** وهي المخاطر المتعلقة بالأسعار، فأسعار السوق متغيرة مثل أسعار سعر الصرف وأسعار الأسهم، فعدم دراية البنك بتغير الأسعار يوقع البنك في المخاطرة.

- **مخاطر سعر الفائدة:** تؤدي التغيرات الغير متوقعة لسعر الفائدة إلى تغيرات في القيمة السوقية لمحفظه الإستثمارات الخاصة بالبنك ومن هذه التغيرات تتشكل المخاطرة.

ب. المخاطر الغير مالية

- **مخاطر تشغيلية:** وهي المخاطر الناتجة عن عدم مقدره البنك على تنفيذ معاملاته بطريقه فورية ودقيقة وذلك راجع لعدم ملائمة أو فشل عملية التشغيل في البنك وعادة يواجه البنك هذا الخطر عندما يدخل في معاملات جديدة أو انشطة توسعية استراتيجية دون الإستعداد اللازم لذلك.

- **مخاطر سياسية:** هي تلك المخاطر الناشئة عن التغير في السياسة الداخلية لأي بلد بحيث تتعرض البنوك لتجميد الأرصدة في البلدان الخارجية في حالة التغير في السياسات الحكومية لأي بلد كما تؤثر الأحداث السياسية وتخلق مخاطر البنك ومنها الإضطرابات السياسية، والتأميم، ...إلخ

- **مخاطر قانونية:** إن التغيير في قوانين التي تعرض البنوك إلى المخاطر لا سيما عندما تقوم بعمل نوع جديد من العمليات أو عندما تقدم بالدخول في معاملات لا تؤمنها حقوق قانونية.

- **مخاطر الحوكمة:** ترتبط مخاطر الحوكمة عند عدم الإلتزام بالتشريعات والقرارات الحكومية المنظمة لعمل السوق البنكي وهذا ما يؤدي بالبنك إلى خسارة سمعته تجاه الزبائن والمؤسسات.

3. قياس المخاطر البنكية

المقاييس المتقدمة	المقاييس التقليدية	لا
<ul style="list-style-type: none"> • درجة تركيز القروض. • معدل نمو القروض. • معدلات الإقراض المرتفعة. • الإحتياطات/القروض الغير مسددة. 	<ul style="list-style-type: none"> • متوسط القروض/الأصول • القروض غير المسددة/إجمالي الخسائر. • خسائر القروض/إجمالي الخسائر. • إحتياطي خسائر القروض/القروض. 	مخاطر الإئتمان
<ul style="list-style-type: none"> • الأموال المنتثرات • تكاليف الإقراض • الأصول السائلة • الإقراض/الودائع 	<ul style="list-style-type: none"> • القروض/الودائع • الأصول السائلة/الودائع 	مخاطر السيولة
<ul style="list-style-type: none"> • سلسلة الفجوات • تحليل التدفق • الفجوات المتحركة 	<ul style="list-style-type: none"> • الأصول الحساسة لسعر الفائدة/الخصوم • الفجوة 	مخاطر سعر الفائدة

4. إدارة المخاطر البنكية

يقصد بإدارة المخاطر التحكم في المخاطر عن طريق الحد من تكرار حدوثها من جهة والتقليل من حجم الخسائر المتوقعة من جهة أخرى ومن أهم تعريف إدارة المخاطر نذكرها كما يلي:

- جاء تعريف إدارة المخاطر كما يلي: "يقصد بإدارة المخاطر عملية تحديد وتقويم المخاطر، وإختيار وإدارة التقنيات للتكيف مع المخاطر التي يمكن التعرض لها".
- كما عرفت لجنة تنظيم البنكي وإدارة المخاطر إدارة المخاطر كما يلي: هي تلك العملية التي يتم من خلالها تعريف المخاطر وتحديدتها وقياسها ومراقبتها وذلك بهدف

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

ضمان ما يلي:

✓ فهم المخاطرة.

✓ أن المخاطر ضمن الإطار الموافق عليه من قبل مجلس الإدارة.

✓ أن عملية القرارات المتعلقة بتحمل المخاطر تتفق مع الأهداف الاستراتيجية

للبنك.

✓ أن العائد المتوقع يتناسب مع درجة الخصم.

✓ أن تخصيص رأس المال والموارد يتناسب على مستوى المخاطر.

✓ أن القرارات المتعلقة بتحمل مخاطر واضحة وسهلة الفهم.

✓ أن حوافز الأداء المطبقة في البنك منسجمة مع مستوى المخاطر.

5. أهداف إدارة المخاطر

إن أي نظام لإدارة المخاطر يجب أن يعمل على تحقيق العناصر التالية:

✓ إلغاء المخاطر وتقليلها.

✓ إعطاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين فكرة كلية عن جميع المخاطر التي يواجهها

البنك.

✓ وضع نظام للرقابة الداخلية وذلك لإدارة مختلف أنواع المخاطر في جميع وحدات

البنك.

✓ الحيلولة دون وقوع الخسائر المحتملة.

✓ التأكد من حصول البنك على عائد مناسب للمخاطر التي قد يواجهها.

المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

✓ استخدام إدارة المخاطر كاستراتيجية تنافسية.

6. أساليب التعامل مع المخاطر

عند مواجهة البنك للمخاطر المتنوعة يمكنه إتباع الأساليب التالية من أجل إدارتها نوجزها

فيما يلي:

أولاً: تجنب المخاطرة *Eliminer Le risque*

من خلال هذا الأسلوب يقوم البنك بوضع حد للنشاطات التي تشكل له مخاطر كان يقوم بالتوقف عن منح القروض مرتفعة المخاطرة أو العمل على عدم الإستثمار في أوراق مالية طويلة الأجل.

ثانياً: تقليل المخاطرة *Diminuer Le risque*

SAHLA MAHLA

تقوم البنوك بتقليل المخاطرة من خلال الآتي: التخرج في الجزائر

- رصد سلوك القروض من أجل إستخراج علامات التحذير لمشاكل التوقف عن الدفع قبل حدوثها.
- تقوم البنوك أيضا بتقليل مخاطر أسعار الفائدة بإستخدام سياسة إدارة الأصول والخصوم التي يجري تصميمها لذلك الغرض.

ثالثاً: تحويل المخاطرة *Transférer Le risque*

ونعني بذلك نقل الخطر من طرف إلى آخر ويتم ذلك من خلال عقد قانوني حيث قد أصبح من الممكن من خلال العقود المشتقات نقل المخاطر من البنوك إلى جهات أخرى

ترغب في تحملها وذلك بغرض التحوط وبغرض المضاربة والمتحوط هنا هو البنك الذي يقوم بنقل المخاطر إلى المضارب الذي يقوم هذا الأخير بقبول تحمل المخاطرة وهذه العملية تتم بمقابل مبلغ معين فهناك تكلفة للمتاجرة في المشتقات.

رابعاً: إقتسام المخاطرة Le partage des risques

يعد إقتسام المخاطرة حالة خاصة لتحويل المخاطرة، وعندما يتم إقتسام المخاطرة يتم تحويل إحتمال الخسارة من الفرد إلى مجموعة، ويتم إقتسام المخاطرة بعدد من الطرق بواسطة الأفراد والمنظمات، من الأمثلة البارزة على إحدى الطرق التي يتم بواسطتها إقتسام المخاطرة نجد المؤسسة: فمن خلالها يتم تجميع إستثمارات عدد كبير من الأشخاص في مشروع واحد، حيث يكمل كل واحد منهم جزء فقط من المخاطرة في حالة فشل المشروع. كما يعد التأمين أيضاً أداة أخرى لإقتسام المخاطر حيث أن إحدى خصائص وسيل التأمين هي إقتسام مخاطرة.

المحور الرابع:

إتفاقية بازل 1 و

SAHILA MAHILA
المصدر الأول للخدمات المصرفية في الجزائر

2 و 3



تمهيد:

إدراكا من الدول الصناعية الكبرى لأهمية و خطورة القطاع المالي لاسيما القطاع البنكي، فقد حرصت مجموعة الدول (الولايات المتحدة و المملكة المتحدة و اليابان و سويسرا و السويد و اسبانيا و هولندا و لوكسمبورج و ايطاليا و ألمانيا و فرنسا و كندا و بلجيكا) على تشكيل لجنة في إطار بنك التسويات الدولية للرقابة على البنك مع نهاية سنة 1974 عرفت بلجنة بازل.

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر



أولاً: اتفاقية بازل I

في ظل تحرير الخدمات البنكية و بفعل تزايد المنافسة المحلية و العالمية و تغير البيئة البنكية التي تعمل في ظلها البنوك، أصبحت هذه الأخيرة عرضة للعديد من المخاطر التي قد تنشأ عن نشاط البنك أو طريقة تسييره و إدارته و هو ما استدعى البحث عن تدعيم المراكز المالية للبنوك لمواجهة تلك المخاطر لتطوير قدراتها التنافسية في ظل العولمة و المتغيرات الدولية الحديثة، إذ يستوجب ذلك أن تطبق في هذا الإطار مقررات لجنة بازل المصرفية.

1/ تعريف لجنة بازل:

التعريف الأول: هي لجنة للرقابة البنكية تتكون من مجموعة من الدول الصناعية تهدف إلى وضع معيار موحد لرأس المال بين كافة البنوك.

التعريف الثاني: هي عبارة عن لجنة تتكون من محافظي البنوك المركزية بهدف مراقبة أعمال البنوك و الاشراف عليها. المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

تهدف هذه اللجنة إلى تدعيم الرقابة البنكية عالمياً و الوصول إلى فهم مشترك لهذه الرقابة بين مختلف دول العالم كما تعمل على تعميم معايير و إرشادات لأفضل الممارسات على المستوى القومي في مجال الرقابة البنكية لاستفادة منها، و تشجيع اللجنة على استخدام اساليب و معايير موحدة دون المساس بخصوصية الدول التي ترغب في تطبيق مثل هذه المعايير.

2/ نشأة اتفاقية بازل I

قامت مجموعة الدول العشرة آفة الذكر في التمهد على تشكيل لجنة في اطار بنك التسويات الدولية للرقابة على البنوك مع نهاية سنة 1974 و هي لجنة استشارية فنية لا تستند إلى اية اتفاقية دولية و إنما أنشأت بمقتضى قرار محافظي البنوك المركزية للدول الصناعية، تجتمع هذه اللجنة أربع مرات سنويا و يساعدها عدد من فرق العمل من الفنيين لدراسة مختلف جوانب الرقابة على البنوك، و لذلك فإن قرارات أو توصيات هذه اللجنة لا

تتمتع بأي صفة قانونية أو الزامية رغم أنها أصبحت مع مرور الوقت ذات قيمة فعلية كبيرة، و تتضمن قرارات و توصيات اللجنة ووضع المبادئ و المعايير المناسبة للرقابة على البنوك مع الإشارة إلى نماذج الممارسات الجيدة في مختلف البلدان بغرض تحفيز الدول على اتباع تلك المبادئ و المعايير و الاستفادة من هذه الممارسات.

كانت اللجنة تعقد اجتماعاتها في مدينة بال أو بازل في سويسرا و ذلك برئاسة كوك من بنك انجلترا و من هناك أتت التسمية "لجنة بال، بازل أو كوك".

3/ نسبة كفاية رأس المال:

بعد سلسلة من الجهود و الاجتماعات قدمت اللجنة توصيات الأولى بشأن كفاية رأس المال و ذلك في جويلية 1988 لتصبح بعد ذلك اتفاقا عالميا، و بعد أبحاث تم وضع نسبة عالمية لكفاية رأس المال، و أوصت اللجنة من خلالها على تطبيق هذه النسبة اعتبارا من نهاية عام 1992 ليتم ذلك التطبيق بشكل تدريجي خلال ثلاث سنوات بدأ من سنة 1990، و كانت هذه التوصيات مبنية على مقترحات تقدم بها كوك Cooke الذي أصبح بعد ذلك رئيسا لهذه اللجنة، لذلك سمية تلك النسبة لكفاية رأس المال بنسبة كوك. تحسب هذه النسبة وفقا للمعادلة التالية:

$$\text{كفاية رأس المال} = \frac{\text{الشريحة 1} + \text{الشريحة 2}}{\text{مجموع الأصول الإلتزامات و بطريقة مرجحة للمخاطرة}} \leq 8\%$$

حيث أن:

- الشريحة 1 و هي تمثل رأس المال الأساسي و تشمل حقوق المساهمين (رأس المال المدفوع) و الإحتياطات المعلنة (الإحتياطات العامة و الإحتياطات القانونية و الأرباح غير الموزعة أو المحتجزة).

- الشريحة 2 و هي تمثل رأس المال المساند و تشمل إحتياطات إعادة تقييم الموجودات و المخصصات العامة و الإحتياطات غير المعلنة و أدوات رأس المال الهجينة (دين + حق الملكية) و الديون طويلة الأجل من الدرجة الثانية.

و الجدير بالذكر أن اتفاق بازل 1 أورد قيود متعددة في نطاق احتساب عدد من العناصر التي تدخل ضمن رأس المال يمكن توضيحها كما يلي:

1/ يجب أن لا تزيد مجموعة الشريحة الثانية عن 100% من الشريحة الأولى.

2/ يجب أن لا تزيد القروض المساندة عن 50 % من الشريحة الأولى.

3/ المخصصات العامة للديون يجب أن لا تزيد عن 1.25 % من الأصول و الالتزامات العرضية المرجحة بأوزان المخاطر.

4/ اعادة التقييم يجب أن يتم خصم 50% من الفرق ما بين سعر السوق و التكلفة التاريخية.

لقد أحدثت تعديلات على اتفاقية بازل 1 حيث تم ادخال مخاطر السوق الذي تتحملها البنوك، بعدما كانت الاتفاقية الأولى تتضمن مخاطر الائتمان فقد، و تمت التعديلات في أبريل 1995 و تم عرضها للتطبيق سنة 1998 و بذلك تم ادخال شريحة ثالثة في رأس المال و المتمثلة في القروض المساندة لأجل سنتين.

ووفق هذا التعديل فإنه عند حساب نسبة رأس المال الإجمالي للبنك يتم إيجاد صلة رقمية بين مخاطر الائتمان و مخاطر السوق عن طريق ضرب مقياس المخاطر السوقية في 12.5 ثم إضافة الناتج إلى مجموع الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة و المجموعة لغرض مقابلة مخاطر الائتمان، و بالتالي تصبح إذن العلاقة المعدلة لحساب كفاية رأس المال كمايلي:

$$\text{كفاية رأس المال} = \frac{\text{الشريحة 1} + \text{الشريحة 2} + \text{الشريحة 3}}{\text{الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة} + \text{مقياس المخاطر السوقية} \times 12.5} \leq 8\%$$

حيث أن و كما هو محدد في اتفاقية 1988 الشريحة الثالثة (الدين متأخر الرتبة قصير الأجل)، أي رأس المال من الطبقة الثالثة يجب أن تتوفر فيه الشروط الآتية:

- أن يكون على شكل قروض مساندة لها فترة استحقاق أصلية لا تقل عن سنتين، وأن تكون في حدود 250 % من رأس مال البنك من الطبقة الأولى المخصص لدعم المخاطر السوقية.
- أن يكون صالحاً لتغطية المخاطر السوقية فقط، بما في ذلك مخاطر الصرف الأجنبي.
- يجوز استبدال عناصر الطبقة الثانية بالطبقة الثالثة من رأس المال، وذلك حتى نضمن الحد وهو 250 %.
- الخضوع لنص (التجميد) الذي ينص على عدم جواز دفع الفائدة أو أصل الدين إذا كان ذلك الدفع سوف يخفض رأس مال البنك إلى حد أدنى من متطلباته الرأسمالية.
- أن تكون الشريحة الأولى من رأس المال = الشريحة الثانية + الشريحة الثالثة.
- وقد قرّرت اللجنة أن يكون هذا القيد رهناً بالإرادة الوطنية.

4/ ايجابيات و سلبيات لجنة بازل

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

- أ/ الايجابيات: و يمكن حصرها فيما يلي:
- ساهمت في دعم و إستقرار النظام المصرفي الدولي، مع تسجيل انخفاض الفوارق بين البنوك الدولية و تحقيق قدر لا بأس به من المنافسة العادلة بينها.
 - سهولة و بساطة طريقة حساب كفاية رأس المال حيث أنه بسيط في معادلته.
 - التركيز على أهمية الأموال الذاتية و دورها في تحقيق من حجم المخاطر البنكية التي تواجهها.
 - المساهمة في زيادة الاهتمام بتحسين و تعزيز الرقابة على البنوك.

ب/ السلبيات:

- لا تعالج بازل 1 مخاطر التشغيل Operational Risk.
- لم تواكب مقررات اتفاقية بازل 1 تطورات إدارة المخاطر و الابتكارات المالية.

- تشجيع اتفاقية بازل1 البنوك امتلاك الأصول السائلة و شبه السائلة ذات درجة المخاطر المنخفضة و إيجامها عن الاستثمار في المشروعات الضخمة (مشروعات صناعية، مشروعات البنية الأساسية، الإستثمارات التكنولوجية....).

- إشتداد المنافسة التي تواجهها البنوك من المؤسسات غير المصرفية التي دخلت مجال العمل المصرفي مثل شركات التأمين و صناديق الاستثمار، و لا تخضع بدورها لمتطلبات معيار كفاية راس المال.

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر



ثانيا: اتفاقية بازل II:

إن النقائص و السلبيات التي تميزت بها بازل 1 إستوجب إعادة النظر فيها و عليها أنشأت اتفاقية بازل2، حيث تميزت الاتفاقية الثانية عن الأولى في أن هذه الأخيرة غطت نوعين من المخاطر (مخاطر الائتمان، مخاطر السوق) أما الثانية فقد أضافت مخاطر التشغيل.

لذلك أصبح معدل كفاية رأس المال يدعى ماكدونا و يحسب بالمعادلة التالية:

$$\text{معدل ماكدونا} = \frac{\text{الشريحة 1} + \text{الشريحة 2} + \text{الشريحة 3}}{\text{مخاطر الائتمان} + \text{مخاطر السوق} + \text{المخاطر التشغيلية}} \leq 8\%$$

كما شملت اتفاقية بازل 2 توزيع مخاطر في رأس المال كما يلي:

نوع الخطر	متطلبات رأس المال
الائتماني	6%
السوقي	0.4%
التشغيلي	1.6%
المجموع	8%

1/ الانعكاسات السلبية لاتفاقية بازل2:

- تتوأكب مع البنوك الكبيرة و التي لديها خبرات و تقنيات تمكنها من تطبيقها.
- تعتبر تحد حقيقي للبنوك التي تتواجد في العالم نظرا لعدم توفر البيئة المناسبة لتطبيقها.
- احتجاز نسب أكبر من الأرباح لتكوين مخصصات يؤدي إلى تراجع ربحية البنوك.

ثالثا اتفاقية بازل III:

بعد الانتهاء من ابرام اتفاقيتي بازل 1 و بازل 2 حدثت أزمة الرهن العقاري لتثبت نقائص بازل 2، و في الاطار قامت لجنة بازل في خطوة هي الأهم من نوعها منذ أزمة الرهن العقاري لتطوير اتفاقية بازل 2 التي صدرت عام 2004 حيث قامت بإصدار الملامح الأساسية لاتفاقية جديدة عرفت بإسم اتفاقية بازل 3.

1/نشأت اتفاقية بازل 3:

إن الهدف من اتفاقية بازل 3 هو تعزيز صلابة الأنظمة المصرفية من خلال معالجة العديد من النقائص كشفت عنها الأزمة المالية العالمية 2008 حيث طرحت معايير جديدة لرأس المال و المديونية و السيولة لتقوية قدرة القطاع المصرفي في التعامل مع الضغوط الاقتصادية و تحسين إدارة المخاطر و زيادة الشفافية، و ذلك لكي تكون مساهمتها كبيرة في الاستقرار المالي.

لذلك أعلنت لجنة بازل عن سن قواعد أكثر صرامة في 12 سبتمبر 2010 و هي حزمة جديدة من المعايير سميت بازل 3.

2/ الإصلاحات الواردة في بازل 3:

- إلزام البنوك بالاحتفاظ بقدر من رأس المال الممتاز يعرف بإسم (رأس المال الأساسي) و هو من المستوى الأول و يتألف من رأس المال المدفوع و الأرباح المحتفظ بها و يعادل 4.5% على الأقل من أصولها زيادة عن النسبة الحالية و المقدرة بـ 2% وفق اتفاقية بازل 2.

- تكوين احتياطي جديد منفصل يتألف من أسهم عادية و يعادل 2.5% من الأصول، أي أن البنوك يجب أن تزيد كمية رأس المال الممتاز التي تحتفظ به لمواجهة الصدمات المستقبلية إلى ثلاث أضعاف ليبلغ نسبة 7% و في حالة انخفاض نسبة الأموال الاحتياطية عن 7% يمكن للسلطات المالية أن تفرض قيودا على توزيع البنوك للأرباح على المساهمين

أو منح المكافئات المالية لموظفيهم و رغم الصرامة في المعايير الجديدة إلا أن المدة الزمنية لتطبيق هذه المعايير حددت إلى غاية 2019.

- بموجب الاتفاقية الجديدة ستحتفظ البنوك بنوع من الاحتياطي لمواجهة الآثار السلبية المترتبة على حركة الدورة الاقتصادية بنسبة تتراوح بين 0 و 2.5% من رأس المال الأساسي (حقوق المساهمين) مع توافر حد أدنى من مصادر التمويل المستقرة لدى البنوك و ذلك لضمان عدم تأثرها بأداء دورها في منح الائتمان و الاستثمار جنبا إلى جنب مع توافر نسب محددة من السيولة لضمان قدرة البنوك على الوفاء بالتزاماتها تجاه العملاء.

- رفع معدل المستوى الأول من رأس المال الاجمالي الحالي من 4% إلى 6% و عدم احتساب الشريحة الثالثة في معدل كفاية رأس المال، و قد بدأ العمل تدريجيا بهذه الاجراءات اعتبارا من جانفي 2013 وصولا إلى بداية العمل بها في عام 2015 و تنفيذها بشكل نهائي في عام 2019.

- متطلبات أعلى من رأس المال: إن النقطة المحورية للإصلاح المقترح هي زيادة نسبة كفاية رأس المال من 8% إلى 10.5% و تركز الاصلاحات المقترحة أيضا على جودة رأس المال إذ أنها تتطلب قدرا أكبر من رأس المال المكون من حقوق المساهمين في اجمالي رأس مال البنك.

- اعتماد مقاييس جديدة بخصوص السيولة حيث لازالت تستوجب الحصول على الموافقة من طرف قادة دول مجموعة العشرين حيث سيتعين على البنوك تقديم أدوات أكبر للسيولة، مكونة بشكل أساسي من أصول عالية السيولة مثل السندات الحكومية و قد اقترحت الاتفاقية الجديدة اعتماد نسبتين في الوفاء بمتطلبات السيولة.

✓ الأولى للمدى القصير و تعرف بنسبة تغطية السيولة تحسب بنسبة الأصول ذات السيولة المرتفعة التي يحتفظ بها البنك إلى حجم 30 يوما من التدفقات النقدية لديه، و يجب أن لا تقل عن 100% و ذلك لمواجهة احتياجاته من السيولة ذاتيا.

✓ الثانية و تعرف بنسبة صافي التمويل المستقر لقياس السيولة البنوية في المدى المتوسط و الطويل، و الهدف منها توفير موارد سيولة مستقرة للبنك، و تحسب بنسبة مصادر التمويل لدى البنك " المطلوبات و حقوق الملكية" إلى استخدامات هذه المصادر " الأصول" و يجب أن لا تقل عن 100%.

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

